

0051 - ما يجب على من قتل ابنه خطأ - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

ذهب رجل ذات يوم الى مزرعته ومعه ابنه. آآ فلما وصل الى المزرعة قال آآ لهم انزلوا من السيارة ابتعدوا فنزلوا فابتعد احدهم واما الآخر فلم يبتعد فظن الاب انهم قد ابتعدوا عن السيارة فحركها الى الخلف - [00:00:00](#)

فدهس واحدا منهم الذي لم يبتعد وهو لم يعلم فمات الولد وكان عمره ست سنوات تقريبا. فالسؤال هل يلزم اباه وامه الكفارة جميعا ام الاب فقط وما هي الكفارة؟ بارك الله فيكم - [00:00:20](#)

الواجب في هذا الكفارة تلزم الابدية دي امه هو ليه اخوته اما الاب فلا يرثه منها نعم الا ان يسمحوا عنها اذا سمحت الام والاخوة فلا بأس وعليك كفارة ايضا وهي عتق عبد او عبدة يعني عتق - [00:00:39](#)

عبد المؤمن او امة مؤمنة وهذا يوجد في بعض افريقيا يوجد ابيد معا تباعون بثمانه مناسب فان كان لا يستطيع فوجب عليه الصوم شهرين متتابعين شهرين متتابعين كما امر الله بنا سبحانه وتعالى لان هذا يسمى قتل خطأ هذا ما تعمده - [00:00:59](#)

اوقات الخطأ فيه الكفارة والدية نعم الدية تكون للاخوة. نعم. نعم. اما الام في هذه الحال ليس عليها شيء السائق هو. نعم. هو القاتل جزاك هو هو الاب وبارك وبالنسبة للكفارة ليس فيها اه اطعام ليس فيها الا - [00:01:23](#)

اما العشق مع القدرة فان عجز فالصوم. نعم جزاكم الله خير - [00:01:44](#)